



Ref :

الإشارة : خ ك / ٣٠٠ / 2020/

Date :

06 MAY 2020

التاريخ :

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : إخطار بإجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وفقاً لأحكام الفصل الرابع من الكتاب العاشر "الإفصاح والشفافية" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 وتعديلاته الصادرة عن هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية ، وعملاً بالمادة رقم 1-6 من الكتاب الثاني عشر "قواعد الإدراج" ، نود أن نخطركم بأن مجلس إدارة شركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية ش.م.ك.ع قد قرر عقد إجتماع الجمعية العامة العادية لعام 2019 و الغير عادية تباعاً في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الأربعاء الموافق 2020/05/20 وذلك في مقر الشركة الرئيسي الكائن في الصليبية الصناعية قطعة 1 - الشارع الخامس - قسيمة 11 أ مقابل كراج شركة النقل العامة الكويتية وذلك لمناقشة جدول الأعمال المرفق.

وتفضلو بقبول فائق الاحترام ،،،



بدر ناصر الخرافي
رئيس مجلس الإدارة

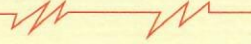


Page 1 of 2





cables that pulse with life



Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	2020/05/06
اسم الشركة المدرجة	شركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية	وفقاً لأحكام الفصل الرابع من الكتاب العاشر "الإفصاح والشفافية" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 وتعديلاته الصادرة عن هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية ، وعملاً بالمادة رقم 1-6 من الكتاب الثاني عشر "قواعد الإدراج" ، نود أن نخطركم بأن مجلس إدارة شركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية ش.م.ك.ع قد قرر عقد إجتماع الجمعية العامة العادية لعام 2019 وغير العادية تباعاً في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الأربعاء الموافق 2020/05/20 وذلك في مقر الشركة الرئيسي الكائن في الصليبية الصناعية قطعة 1 - الشارع الخامس - قسيمة 11 أ مقابل كراج شركة النقل العامة الكويتية وذلك لمناقشة جدول الأعمال المرفق.
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد



Page 2 of 2





شركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية ش.م.ك.ع.
Gulf Cable & Electrical Industries Co. K.S.C.P

cables that pulse with life

الإشارة : ٢٠٠/٢٩٥/ج

Date : 06 MAY 2020

التاريخ :

السيد / وكيل وزارة التجارة والصناعة
عناية / ادارة الشركات والتأمين
المحترم
المحترمين
تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع / إخطار بتحديد موقع اجتماع الجمعية العمومية العادية (الثالث والأربعون)

للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31م

لقد اجتمع مجلس ادارة الشركة وأقرموافقته بعقد اجتماعي الجمعية العمومية العادية (الثالث والأربعون) والجمعية العمومية الغير عادية للشركة للسنة المنتهية في 2019/12/31م بتاريخ 2020/05/20م الموافق يوم الأربعاء في تمام الساعة 11 صباحا بمقر الشركة - الصليبية الصناعية - الشارع الخامس - قسيمة 11 أ مقابل كراج شركة النقل العام الكويتية .

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا ،،،،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،



بدر ناصر محمد الخرافي

رئيس مجلس الادارة



هاتف: ٢٤٦٧٥٢٤٤ - ٢٤٦٤٥٥٠٠ - فاكس: ٢٤٦٧٥٨٥٠ - ٢٤٦٧٥٣٠٥ - صندوق بريد ١١٩٦ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٢ - برقياً واير جلف - سجل تجاري ٢٣٢١٣
Tel.: 24675244 - 24645500 - Fax: 24675850 - 24675305 - P.O.Box : 1196 Safat Code No. 13012 - Kuwait - Cable : WIREGULF - Com. Reg. 23213
Website : www.gulfcable.com - E-mail : info@gulfcable.com - Issued and paid up Capital KD 20,993,131 - رأس المال المصدر والمدفوع د.ك.



Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

جدول اعمال الجمعية العمومية غير عادية

• الموافقة على تعديل المواد التالية من عقد التأسيس والنظام الاساسي :

المادة رقم (2) من عقد التأسيس والمادة رقم (1) من النظام الاساسي النص الجديد بعد التعديل : اسم هذه الشركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية (شركة مساهمة كويتية عامة)	1 - المادة رقم (2) من عقد التأسيس والمادة رقم (1) من النظام الاساسي النص الحالي قبل التعديل : اسم هذه الشركة الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية (شركة مساهمة كويتية)
المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الاساسي النص الجديد بعد التعديل : الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بما يأتي: 1- إنتاج جميع أنواع الكابلات الكهربائية والهاتفية من مختلف الأحجام والأصناف. 2- إنتاج جميع أنواع الأسلاك الكهربائية والهاتفية من مختلف الأحجام والأصناف. 3- إنتاج الأسلاك اللازمة لإنتاج اللمبات الكهربائية. 4- إنتاج اللمبات الكهربائية بجميع أصنافها وأحجامها وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 5- صناعة المحولات والمفاتيح ولوحات التوزيع الكهربائية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 6- مختلف الصناعات العائدة للمعدات والأدوات الكهربائية للأغراض الصناعية أو المنزلية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 7- إنتاج جميع أنواع رقائق الألمنيوم ورولات نايلون التغليف من مختلف الأحجام والأصناف وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 8- إنتاج قضبان النحاس الداخلة في إنتاج الكابلات والأسلاك الكهربائية والهاتفية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 9- المتاجرة بجميع أنواع هذه المنتجات. 10- إستيراد المكنائن والآلات والمعدات والأدوات اللازمة تحقيقاً لأغراض الشركة. 11- إستيراد المواد الخام الخاصة بهذه الصناعة. 12- إستثمار الأموال الفائضة في محافظ إستثمارية بما يخدم أغراض الشركة.	2- المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة رقم (4) من النظام الاساسي النص الحالي قبل التعديل : الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بما يأتي: 1- إنتاج جميع أنواع الكابلات الكهربائية والهاتفية من مختلف الأحجام والأصناف. 2- إنتاج جميع أنواع الأسلاك الكهربائية والهاتفية من مختلف الأحجام والأصناف. 3- إنتاج الأسلاك اللازمة لإنتاج اللمبات الكهربائية. 4- إنتاج اللمبات الكهربائية بجميع أصنافها وأحجامها وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 5- صناعة المحولات والمفاتيح ولوحات التوزيع الكهربائية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 6- مختلف الصناعات العائدة للمعدات والأدوات الكهربائية للأغراض الصناعية أو المنزلية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 7- إنتاج جميع أنواع رقائق الألمنيوم ورولات نايلون التغليف من مختلف الأحجام والأصناف وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 8- إنتاج قضبان النحاس الداخلة في إنتاج الكابلات والأسلاك الكهربائية والهاتفية وذلك بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العامة للصناعة. 9- المتاجرة بجميع أنواع هذه المنتجات. 10- إستيراد المكنائن والآلات والمعدات والأدوات اللازمة تحقيقاً لأغراض الشركة. 11- إستيراد المواد الخام الخاصة بهذه الصناعة. 12- إستثمار الأموال الفائضة في محافظ إستثمارية بما يخدم أغراض الشركة.





cables that pulse with life

Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

13- تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاوِل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وفي الخارج، ولها أن تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.	ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاوِل أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وفي الخارج، ولها أن تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.
المادة (30) من النظام الأساسي النص الجديد بعد التعديل : رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة. يلتزم مجلس الإدارة بتقديم تقرير سنوي يعرض على الجمعية العامة العادية للشركة للموافقة عليه على أن يتضمن على وجه دقيق بياناً مفصلاً عن المبالغ والمنافع والمزايا التي حصل عليها مجلس الإدارة أيا كانت طبيعتها ومسماتها.	3- المادة (30) من النظام الأساسي النص الحالي قبل التعديل : رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة.
المادة (34) من النظام الأساسي النص الجديد بعد التعديل : (أ)- يحق لكل مساهم مسجل بالسجل الخاص بالشركة لدى وكالة المقاصة حق حضور الجمعية العامة بالأصالة أو الوكالة ويشترط لصحة الوكالة أن تكون بموجب توكيل يتيح ذلك أو تفويض معد لذلك من الشركة أو وكالة المقاصة ومختوماً بخاتم أي منهما بحسب الأحوال . ويجوز أن يكون التوكيل أو التفويض المشار إليه أعلاه لحضور إجتماع واحد أو أكثر من إجتماعات الجمعية العامة ويكون التوكيل الصادر لحضور إجتماع معين صالحاً لحضور الإجتماع الذي يؤجل إليه لعدم إكمال النصاب . وللمساهم الحق في إبداء الرأي في الموضوعات المعروضة على الجمعية العامة وفقاً لنظام التصويت الإلكتروني والضوابط التي تضعها وكالة المقاصة .	4- المادة (34) من النظام الأساسي النص الحالي قبل التعديل : يسجل المساهمون أسمائهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل الموعد المحدد لاتعقاد الجمعية العامة بأربع وعشرون ساعة على الأقل ، ويتضمن السجل أسم المساهم وعدد الأسهم التي يملكها وعدد الأسهم التي يمثلها وأسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة ، ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع ويذكر فيها عدد الأصوات التي استحقها أصالة ووكالة.





cables that pulse with life

Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

(ب)- يتعين أن يتوافر في التوكيل أو التفويض المشار إليه في الفقرة (أ) البيانات التالية :- 1- إسم المساهم رباعياً ، أسم الشركة وفقاً لما هو مدون في السجل التجاري . 2- عدد الأسهم . 3- رقم البطاقة المدنية والسجل التجاري للمساهم . 4- إسم الوكيل رباعياً ورقم البطاقة المدنية له. 5- إسم وصفة موقع التوكيل على أن ترفق صورة من الوكالة في حال كون موقع التوكيل وكيلاً . 6- تاريخ تحرير التوكيل . ويتعين لقبول التوكيل أو التفويض النص صراحة على حق الوكيل في حضور الجمعيات العمومية والتصويت على بنود جدول أعمالها وأن يكون صادراً لإجتماع محدد على أن يتم تقديم أصل التوكيل المصدق ويحفظ التوكيل الخاص ويكتفي بالإطلاع على التوكيل العام شريطة أن يوقع الأصل صورته بمطابقته للأصل تحت مسئوليته	
المادة (49) من النظام الأساسي النص الجديد بعد التعديل :	5 - المادة (49) من النظام الأساسي النص الحالي قبل التعديل :
توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي : 1 - يقطع ١٠ % تخصص لحساب الاحتياطي الإجمالي . 2 - يقطع ١٠ % أخرى لحساب الاحتياطي الاختياري . ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة . 3 - يقطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح مجلس الإدارة وتقره الجمعية العامة العادية المواجهة للالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين . 4 - يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5 % للمساهمين من قيمة الأسهم . 5 - يخصص بعدما تقدم مبلغ توافقت عليه الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد على 10 % من الباقي المكافآت مجلس الإدارة . 6 - يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل أبناء على اقتراح مجلس الإدارة الى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال للاحتياطي أو مال للاستهلاك غير عاديين . 7- يجوز للشركة بناء على اقتراح مجلس الإدارة وموافقة	توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي : 1 - يقطع ١٠ % تخصص لحساب الاحتياطي الإجمالي . 2 - يقطع ١٠ % أخرى لحساب الاحتياطي الاختياري . ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة . 3 - يقطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح مجلس الإدارة وتقره الجمعية العامة العادية المواجهة للالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين . 4 - يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5 % للمساهمين من قيمة الأسهم . 5 - يخصص بعدما تقدم مبلغ توافقت عليه الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد على 10 % من الباقي المكافآت مجلس الإدارة . 6 - يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل أبناء على اقتراح مجلس الإدارة الى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال للاحتياطي أو مال للاستهلاك غير عاديين .



cables that pulse with life

Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

الجمعية العمومية العادية توزيع أرباح مرحلية بشكل نصف أو ربع سنوي كما يجوز أن يتم التفويض المسبق من الجمعية العمومية العادية لمجلس الإدارة بتوزيع الأرباح المرحلية بشكل نصف أو ربع سنوي على أن يكون هذا التوزيع من أرباح حقيقية ووفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ودون المساس براس المال المدفوع للشركة" وحسب الاجراءات المتبعة .



رئيس مجلس الإدارة

بدر ناصر محمد الخرافي

بر





cables that pulse with life

Ref :

الإشارة :

Date :

التاريخ :

جدول أعمال الجمعية العامة العادية (43)

1. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليه.
2. تلاوة كلام من تقرير الحوكمة وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليهما.
3. مناقشة تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليه.
4. مناقشة البيانات المالية المجمعة للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليها.
5. استعراض أية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية ، وأي عقوبات صدرت نتيجة لتلك المخالفات ، ونتج عنها تطبيق جزاءات (مالية وغير مالية) على الشركة وذلك بما لا يتعارض مع القوانين المعمول بها والضوابط الرقابية التنظيمية التي تصدرها الجهات الرقابية المعنية بهذا الخصوص ، ومناقشة ملاحظات ممثل الجهة الرقابية في حال حضوره.
6. مناقشة توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بواقع 40% من القيمة الاسمية للسهم أي بواقع 40 فلساً (اربعون فلساً) للسهم الواحد (بعد طرح أسهم الخزينة) وذلك للمساهمين المسجلين المقيدين في سجلات الشركة في نهاية يوم الاستحقاق المحدد 15 يوم عمل بعد تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية على ان يتم بدء توزيع الأرباح على المستحقين لها بعد خمسة أيام عمل من نهاية تاريخ الاستحقاق مع تفويض مجلس الإدارة تغيير تلك التواريخ المحددة مسبقاً في حال وجوب تغييرها.
7. مناقشة تحويل مبلغ 478,212 ك (اربعمائة وثمانية وسبعون ألف ومائتان واثنى عشر دينار كويتي) الى الاحتياطي العام.
8. مناقشة توزيع مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م بمقدار 310,000 د.ك (فقط ثلاثمائة وعشرة آلاف دينار كويتي لا غير) .
9. استعراض التعاملات التي تمت او ستتم مع اطراف ذات صلة .
10. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة (أسهم خزينة) بما لا يتجاوز 10% (عشرة بالمائة) من عدد أسهم الشركة المصدرة بالقيمة السوقية وذلك وفقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته.
11. مناقشة إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم فيما يتعلق بتصرفاتهم المالية والقانونية والإدارية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م .
12. تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات من ضمن القائمة المعتمدة بأسماء مراقبين الحسابات لدى هيئة أسواق المال ، مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقبي حسابات الشركة للسنة المالية التي ستنتهي في 2020/12/31م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

رئيس مجلس الإدارة
بدر ناصر محمد الخرافي





السادة شركة / الخليج للكابلات والصناعات الكهربائية (ش.م.ك.ع)
تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى إخطار الجمعية العامة العادية وغير العادية المقدم بتغيير موعد
الاجتماع ، نفيدكم علما بأنه قد تمت الاحاطة .

وتفضلوا بقبول خالص التحية ،،،

اقبال الضبيبي